



الأمم المتحدة

تقرير مؤتمر نزع السلاح

دورة عام ٢٠١١

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السادسة والستون

الملحق رقم ٢٧

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السادسة والستون
الملحق رقم ٢٧

تقرير مؤتمر نزع السلاح

دورة عام ٢٠١١



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1099

تقرير مؤتمر نزع السلاح إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

[٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١]

المحتويات

الصفحة

١	أولا	مقدمة
١	ثانيا -	تنظيم أعمال المؤتمر
١	ألف -	دورة المؤتمر لعام ٢٠١١
٣	باء -	المشاركون في أعمال المؤتمر
٣	جيم -	حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر
٤	دال -	جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ٢٠١١
٦	هاء -	توسيع عضوية المؤتمر
٦	واو -	استعراض جدول أعمال المؤتمر
٦	زاي -	أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة
٧	حاء -	الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية
٨	ثالثا -	الأعمال الموضوعية للمؤتمر في دورته لعام ٢٠١١
١٠	ألف -	وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي
١٢	باء -	منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة
١٥	جيم -	منع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي
	دال -	اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال
١٥		الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها
	هاء -	الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛
١٦		الأسلحة الإشعاعية

١٦	البرنامج الشامل لزرع السلاح	واو -
١٧	الشفافية في مسألة التسلح	زاي -
	النظر في المجالات الأخرى المرتبطة بوقف سباق التسلح ونزع السلاح وغير ذلك من	حاء -
١٧	التدابير ذات الصلة	
	بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة	طاء -
١٧	للأمم المتحدة	

أولاً - مقدمة

١ - يقدم مؤتمر نزع السلاح إلى الدورة السادسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة تقريره السنوي عن دورته لعام ٢٠١١، مشفوعاً بالوثائق والمحاضر ذات الصلة.

ثانياً - تنظيم أعمال المؤتمر

ألف - دورة المؤتمر لعام ٢٠١١

٢ - عقدت دورة المؤتمر في الفترات من ٢٤ كانون الثاني/يناير إلى ١ نيسان/أبريل، ومن ١٦ أيار/مايو إلى ١ تموز/يوليه، ومن ٢ آب/أغسطس إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وعقد المؤتمر خلال هذه المدة خمساً وعشرين جلسة عامة رسمية عرضت فيها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المدعوة إلى المشاركة في المناقشات آراءها وتوصياتها بشأن مختلف المسائل المطروحة أمام المؤتمر.

٣ - وعقد المؤتمر أيضاً عشر جلسات عامة غير رسمية خصصت لبنود جدول أعماله وبرنامج عمله وتنظيم أعماله وإجراءاته، فضلاً عن مسائل أخرى.

٤ - ووفقاً للمادة ٩ من النظام الداخلي، تعاقبت الدول الأعضاء التالية على رئاسة المؤتمر: كندا وشيلي والصين وكولومبيا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكوبا^(١).

٥ - وفي الجلسة العامة الثانية لدورة عام ٢٠١١، المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير، ألقى الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي - مون، كلمة مهمة (CD/PV.1199) أبدى فيها، في جملة أمور، أفكاراً تتعلق بإنجازات المؤتمر باعتباره المحفل المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح، وبدوره ووظيفته، واقترح بعض الخيارات الممكنة تقصيرها لكسر الجمود الذي طال أمده، وللشروع في الأعمال الموضوعية عن طريق اعتماد برنامج عمل، بتوافق الآراء، في بداية أعمال دورة ٢٠١١.

٦ - وبالإضافة إلى ذلك، بناءً على دعوة مشتركة من رئيس المؤتمر، السفير ماريوس غرينيوس (كندا)، والأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، السيد سيرغي أوردزونيكيدزه، ألقى الشخصيات البارزة التالية كلمات أمام مؤتمر نزع السلاح: السيد جوزيف دايس، رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة (CD/PV.1209)؛ والسيد مايكل سبيندلغير، الوزير الاتحادي للشؤون الأوروبية والدولية بالنمسا

(١) تم التوصل إلى اتفاق، في الجلسة العامة ١٢٢٧ لمؤتمر نزع السلاح، لتبديل ترتيب تولي كوبا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رئاسة المؤتمر.

(CD/PV.1209)؛ والسيدة هيلاري كلينتون، وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية (CD/PV.1210)؛ والسيد لورانس كانون، وزير خارجية كندا (CD/PV.1210)؛ والسيد ألكسندر ستب، وزير خارجية فنلندا (CD/PV.1210)؛ والسيد خوان مانويل غوميس روبليدو، نائب الوزير للشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان بالمكسيك (CD/PV.1210)؛ والسيد سيرغي لافروف، وزير خارجية الاتحاد الروسي (CD/PV.1211)؛ والسيد علي أكبر صالحى، وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية (CD/PV.1211)؛ والسيد لوري لينكا، نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والتكامل الأوروبي بجمهورية مولدوفا (CD/PV.1211)؛ والسيد كيفين رد، وزير خارجية أستراليا (CD/PV.1211)؛ والسيد سامويل زبوغار، وزير خارجية سلوفينيا (CD/PV.1211)؛ والسيد كاسيت بيروميا، وزير خارجية تايلند (CD/PV.1211)؛ والسيد برونو رودريغيس باريبا، وزير خارجية كوبا (CD/PV.1211)؛ والسيد ديبو موني، وزير خارجية بنغلاديش (CD/PV.1211)؛ والسيد مين دونغ سيووك، نائب وزير الخارجية والتجارة بجمهورية كوريا (CD/PV.1211)؛ والسيد دورو رومولوس كوستيا، أمين الدولة للشؤون العالمية برومانيا (CD/PV.1212)؛ والسيد إكوو ياماها، نائب الوزير البرلماني للشؤون الخارجية باليابان (CD/PV.1212)؛ والسيد غازميد تورديو، الأمين العام بوزارة خارجية ألبانيا (CD/PV.1212)؛ والسيد غريغوري فاشادزه، وزير خارجية جورجيا (CD/PV.1214). والسيد أبلاردو مورينو فرنانداس، نائب وزير الشؤون الخارجية في كوبا (CD/PV.1234). وبالإضافة إلى الشخصيات البارزة المذكورة آنفاً، ألقى السيد أحمد أزومكو، المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة النووية، والسيدة جيوكوندا أوييدا، الأمين العام لووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، كلمة أمام الجلسة العامة لمؤتمر نزع السلاح في ٢٤ أيار/مايو و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ على التوالي (CD/PV.1225 و CD/PV.1228).

٧ - وأعربت هذه الشخصيات البارزة في كلماتها، بشتى الطرق، عن تأييدها للمؤتمر وأبدت القلق إزاء وضعه الراهن وحددت أولوياتها الوطنية بالنسبة إلى أعمال المؤتمر.

٨ - وكانت الأمانة الفنية لمؤتمر نزع السلاح تتألف من الأعضاء التالية أسماؤهم: السيد سيرغي أوردزونيكيدزه، الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة (حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ والسيد قاسم - جومارت توكاييف، الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة (ابتداءً من ١٩ أيار/مايو ٢٠١١)؛ والسيد جارمو ساريفا، نائب الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح ومدير فرع جنيف لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، والسيد فالير مانتيلز، كبير موظفي الشؤون السياسية وأمين مؤتمر نزع السلاح.

باء - المشاركون في أعمال المؤتمر

٩ - شارك في أعمال المؤتمر ممثلو الدول الأعضاء الـ ٦٥ التالية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركيا، تونس، الجزائر، جمهورية إيران الإسلامية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، كازاخستان، الكامرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

جيم - حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر

١٠ - وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر وللقرار الذي اتخذته في دورته لعام ١٩٩٠ بشأن أدائه لأعماله بطريقة محسنة وفعالة (CD/1036)، تلقى المؤتمر وبحث طلبات للمشاركة في أعماله من ٤١ دولة غير عضو في المؤتمر. وبناء عليه، دعا المؤتمر الدول غير الأعضاء التالية للمشاركة في أعماله: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إستونيا، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أيسلندا، البحرين، البرتغال، البوسنة والمهرسك، تايلند، الجبل الأسود، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، سلوفينيا، السودان، صربيا، عمان، غانا، غواتيمالا، غينيا، الفلبين، قبرص، قطر، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كوستاريكا، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة العربية السعودية، اليونان.

١١ - وقُدمت إلى المؤتمر الوثيقتان التاليتان المتعلقةتان بمسألة حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر:

(أ) الوثيقة CD/1903، المعنونة "رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لجمهورية تركيا إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح بشأن الطلبات المقدمة من الدول غير الأعضاء للمشاركة في أعمال المؤتمر في أثناء عام ٢٠١١"؛

(ب) الوثيقة CD/1905، المعنونة "رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لقيصر إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح بشأن موقف قيصر من القضية المثارة في الوثيقة CD/1903 المؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١".

دال - جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورة عام ٢٠١١

١٢ - أقر مؤتمر نزع السلاح، في جلسته العامة ١١٩٨ المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، جدول أعماله لدورة عام ٢٠١١، عقب مناقشة قدم في أثنائها رئيس المؤتمر وسفير كندا ماريوس غرينيوس مشروع جدول الأعمال الذي تم استعراضه وفقاً للمادة ٢٩ من النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح، وبعد النظر في مختلف المقترحات المقدمة بشأنه (CD/PV.1198). وفيما يلي نص جدول الأعمال (CD/1902):

"إن المؤتمر، إذ يضع في اعتباره، في جملة أمور، الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، وإذ يقرر استئناف مشاوراته بشأن استعراض جدول أعماله، ودون المساس بنتائج هذه المشاورات، يقرّ جدول الأعمال التالي لدورته لعام ٢٠١١:

- ١ - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي.
- ٢ - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة.
- ٣ - منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.
- ٤ - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة لأسلحة نووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.
- ٥ - الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية.
- ٦ - البرنامج الشامل لنزع السلاح.
- ٧ - الشفافية في مسألة التسلح.
- ٨ - بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة".

١٣ - وفي وقت لاحق، أدلى الرئيس بالبيان التالي: "فيما يتصل بإقرار جدول الأعمال، أود أن أصرح، بصفتي رئيساً للمؤتمر، بأنه يمكن، على حد علمي، معالجة أي قضية في إطار جدول الأعمال هذا إذا ما توافقت الآراء في المؤتمر على معالجتها. كما سيضع المؤتمر في اعتباره المادتين ٢٧ و ٣٠ من نظامه الداخلي".

١٤ - وعملاً بالفقرة ٥٣ من تقرير المؤتمر لعام ٢٠١٠ (CD/1900)، أجرى الرئيس الأخير لدورة عام ٢٠١٠ (الكامبيون) والرئيس الأول لدورة عام ٢٠١١ (كندا) مشاورات غير رسمية في الفترة الفاصلة بين الدورتين بغية بدء الأعمال الفنية في وقت مبكر من دورة المؤتمر لعام ٢٠١١. وقد أجريت هذه المشاورات بالتعاون مع الرؤساء الخمسة المقبلين لدورة عام ٢٠١١ (شيلي والصين وكولومبيا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكوبا).

١٥ - وأجرى رؤساء المؤتمر الذين تعاقبوا على هذا المنصب مشاورات بهدف وضع برنامج عمل. بيد أن المؤتمر لم يتوصل إلى توافق في الآراء حول برنامج عمل لدورة عام ٢٠١١.

١٦ - وفي الجلسة العامة المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، اقترح الرئيس، سفير كندا، ماريوس غرينيوس، جدولاً زمنياً إرشادياً لمناقشة جميع بنود جدول الأعمال في الجلسات العامة للمؤتمر (CD/PV.1198). وفي الجلسة العامة ١٢٠٧ المعقودة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١، عمم الرئيس، سفير شيلي بيدرو أورائيس، جدولاً زمنياً إرشادياً (CD/WP.564) يتضمن دعوة لتبادل الآراء بشأن جميع بنود جدول الأعمال في الجلسات العامة للمؤتمر.

١٧ - وفي الجلسة العامة ١٢١٩ المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١١ برئاسة سفير الصين كون وانغ، وافق المؤتمر على جدول زمني للجلسات غير الرسمية التي يعقدها بشأن بنود جدول أعماله (CD/1907). ووفقاً للوثيقة CD/1907، فإن هذه المناقشات غير الرسمية لم تكن مفاوضات تمهيدية ولا مفاوضات، وكانت تكمل الأنشطة الجارية لمؤتمر نزع السلاح ولا تحل محلها بأي حال من الأحوال. وطلب إلى الرؤساء/المنسقين أن يقدموا إلى الرئيس، بصفتهم الشخصية تقريراً شفويّاً عن المناقشات التي تناولت مختلف البنود الفنية المدرجة في جدول الأعمال، وتولى الرئيس، بالاشتراك مع كل منهم، وضع الصيغة النهائية للتقارير على مسؤوليته. ولن تؤثر التقارير بأي حال من الأحوال في مواقف أعضاء مؤتمر نزع السلاح.

هاء - توسيع عضوية المؤتمر

١٨ - بحث الوفود في الجلسات العامة مسألة توسيع عضوية المؤتمر. وترد آراؤها في هذه المسألة حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة. وقدمت اقتراحات تتعلق بتعيين مقرر خاص معني بتوسيع العضوية (CD/PV.1223).

١٩ - وبناء على طلب صربيا، طلب الرئيس من الأمانة إعداد ورقة غير رسمية تتضمن وثائق مؤتمر نزع السلاح الأساسية المتعلقة بعمل المنسقين الخاصين بشأن مسألة توسيع العضوية. وعمت هذه الورقة غير الرسمية في جلسة المؤتمر العامة ١٢٢٩.

٢٠ - ومنذ عام ١٩٨٢، وردت طلبات عضوية من الدول غير الأعضاء الخمس والعشرين التالية، وفقاً للترتيب الزمني للطلبات: اليونان وكرواتيا والكويت والبرتغال وسلوفينيا والجمهورية التشيكية وكوستاريكا والدانمرك وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وقبرص وليتوانيا وغانا ولكسمبرغ وأوروغواي والفلبين وأذربيجان والجمهورية العربية الليبية وأرمينيا وتايلند وجورجيا والأردن وإستونيا ولاتفيا ومالطة وصربيا.

واو - استعراض جدول أعمال المؤتمر

٢١ - قامت الوفود باستعراض جدول أعمال المؤتمر في جلسات عامة. وترد آراؤها في هذه المسألة حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة.

زاي - أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة

٢٢ - بحث الوفود في جلسات عامة مسألة أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة. وترد آراؤها في هذه المسألة حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة.

٢٣ - وأبدى أعضاء المؤتمر وجهات نظرهم المتعلقة بالاجتماع الرفيع المستوى المعقود في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والذي تناول مسألة إعادة تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والسير قدماً بالمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح وبشأن المداولات التي أعقبتها. وناقش الأعضاء الوضع السائد في مؤتمر نزع السلاح وسبل تعزيزه في جلسات عامة غير رسمية انعقدت يومي ٩ و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، عقد الأعضاء جلسة عامة غير رسمية بحضور المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمين العام ونوقشت أثناءها مسألة إعادة تنشيط عمل مؤتمر نزع السلاح والسير قدماً بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف من قبل أعضاء المؤتمر. وأثناء الجلسة العامة المعقودة في ٤ آب/أغسطس ٢٠١١ أعرب أعضاء المؤتمر وكذلك الأمين العام للمؤتمر

عن وجهات نظرهم بشأن النقاش الذي دار في جلسة الجمعية العامة المعقودة في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١ باعتبارها الجلسة العامة المكرسة لمتابعة الاجتماع الرفيع المستوى (CD/PV.1231). ووجهات النظر ونواحي القلق التي أبدتها الوفود حول الوضع الراهن المتمثل في المأزق القائم منذ ما يزيد على العقد، بسبب انعدام توافق الآراء، ترد على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للمؤتمر.

٢٤ - وقُدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية:

(أ) الوثيقة CD/1911، المؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم للنمسا إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها البيان المشترك للتسعة وعشرين وفداً في مؤتمر نزع السلاح بشأن المناقشات التي ستجري لمتابعة الاجتماع الرفيع المستوى في الجمعية العامة، والذي أدلى به في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١"؛

(ب) الوثيقة CD/1913، المؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثلة الدائمة لكولومبيا، تحيل بها الوثيقة المعنونة 'نظرة تأملية في تشخيص حالة مؤتمر نزع السلاح وتعزيزه' باعتبارها أحد إسهامات كولومبيا، بصفتها الوطنية في التعريف بالعملية التفكيرية التي جرت بشأن هذا الموضوع في إطار المؤتمر في يومي ٩ و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١"؛

(ج) الوثيقة CD/1920 المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة "رسالة مقدمة إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى رئيس الجمعية العامة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، باسم ٤٩ دولة عضواً في الأمم المتحدة، تطلب فيها إجراء مناقشة عامة في الجمعية العامة في إطار البند ١٦٢ من جدول أعمالها بشأن تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح على الصعيد المتعدد الأطراف"؛

(د) الوثيقة CD/1922 المؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ والمعنونة "نيجيريا باسم الدول الأعضاء في مجموعة ال ٢١، ورقة عمل، أعمال مؤتمر نزع السلاح".

حاء - الرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية

٢٥ - عملاً بالمادة ٤٢ من النظام الداخلي، عممت على المؤتمر قائمة بالرسائل الواردة من المنظمات غير الحكومية أو من ممثليها (CD/NGC/45).

٢٦ - وعملاً بالقرار المتخذ في الجلسة العامة ١١٧٢ (CD/PV.1172)، للاحتفال باليوم الدولي للمرأة، تلت السيدة أديليا كارافاكا باسم الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، بياناً لفريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالسلم والتابع للجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بوضع المرأة يتناول قضايا السلم والأمن ونزع السلاح، في الجلسة العامة ١٢١٤ المعقودة في ٨ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1214).

ثالثاً - الأعمال الموضوعية للمؤتمر في دورته لعام ٢٠١١

٢٧ - عقد المؤتمر، خلال دورة عام ٢٠١١، سلسلة من الجلسات العامة لمناقشة كافة البنود الموضوعية المدرجة في جدول الأعمال وذلك على النحو الآتي ذكره: (أ) من ١ إلى ١٧ شباط/فبراير - خمس جلسات عامة طبقاً للجدول الزمني الإرشادي الذي اقترحه السفير ماريوس غرينيوس، من كندا، في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١؛ و (ب) من ٢٤ شباط/فبراير إلى ١٧ آذار/مارس - خمس جلسات عامة وفقاً للجدول الزمني الإرشادي الذي اقترحه السفير بيدرو أورياكي من شيلي (CD/WP.564). بالإضافة إلى ذلك، وفي الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٢٥ أيار/مايو، عقد المؤتمر جلسات غير رسمية تطرقت لجميع بنود جدول الأعمال الموضوعية وفقاً للجدول الزمني الوارد في الوثيقة CD/1907 الذي اعتمد أثناء رئاسة السفير وان كون من الصين.

٢٨ - وأثناء المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن بنود جدول الأعمال. وقد سجلت هذه المواقف حسب الأصول في الوثائق الرسمية ذات الصلة وفي محاضر الجلسات العامة.

٢٩ - وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وطبقاً للوثيقة CD/1907 قام رئيس مؤتمر نزع السلاح، السفير رايس رودريغيس من كوبا، بتوجيه رسالة إلى المؤتمر يحيل فيها التقارير التي أعدها المنسقون الخمسة بصفتهم الشخصية ووضع الرئيس صيغتها النهائية على مسؤوليته وتتناول الأعمال التي اضطلع بها هؤلاء المنسقون في أثناء دورة عام ٢٠١١ (CD/1918).

٣٠ - وترد في التذييل الأول^(٢) لهذا التقرير قائمة بالوثائق الصادرة من المؤتمر، بالإضافة إلى نصوص تلك الوثائق. ويرد في التذييل الثاني^(٢) للتقرير فهرس بالمحاضر الحرفية، بحسب البلد والموضوع، وترد فيه قائمة بالبيانات التي أدلت بها الوفود في عام ٢٠١١ والمحاضر الحرفية لجلسات المؤتمر العامة الرسمية.

(٢) يصدر في وقت لاحق في وثيقة مستقلة.

٣١ - وعرضت على المؤتمر رسالة مؤرخة ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة من الأمين العام للأمم المتحدة (CD/1901 و Add.1) ويحيل فيها القرارات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين المعقودة في عام ٢٠١٠ بشأن مسائل نزع السلاح والأمن الدولي، بما في ذلك تلك القرارات والمقررات التي تتضمن إشارة محددة إلى مؤتمر نزع السلاح. وفيما يلي قائمة بهذه القرارات والمقررات:

٤٣/٦٥	عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها (الفقرات ٢ و ٤ و ٥ من المنطوق)
٤٤/٦٥	منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (الفقرات ٥ و ٦ و ٨ من المنطوق)
٤٥/٦٥	نزع السلاح الإقليمي (الفقرتان ١ و ٢ من المنطوق)
٥٦/٦٥	نزع السلاح النووي (الفقرات ١٥ و ١٦ و ١٩ و ٢٠ من المنطوق)
٥٩/٦٥	نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بتزع السلاح النووي (الفقرة ٧ من المنطوق)
٦٥/٦٥	معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى (الفقرة ١ من المنطوق)
٦٨/٦٥	تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (الفقرة ٢ من المنطوق)
٧٢/٦٥	العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية (الفقرة ٩ من المنطوق)
٨٠/٦٥	اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (الفقرتان ١ و ٢ من المنطوق)
٨١/٦٥	برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (الفقرة ٥ من المنطوق)
٨٥/٦٥	تقرير مؤتمر نزع السلاح (الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ من المنطوق)
٨٦/٦٥	تقرير هيئة نزع السلاح (الفقرتان ٥ و ٩ من المنطوق)
٩٣/٦٥	متابعة الاجتماع الرفيع المستوى المعقود في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠: تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف (الفقرتان ١ و ٤ من المنطوق)

ألف - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي

٣٢ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣٣ - وقدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال:

(أ) الوثيقة CD/1904، المؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ١ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لباكستان إلى رئيس مؤتمر نزع السلاح يحيل بها نص البيان الصحفي الصادر عن هيئة القيادة الوطنية الباكستانية بتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠"؛

(ب) الوثيقة CD/1906، المؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠١١، والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ٩ آذار/مارس ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل تقرير الرئيس عن الحدث الجاني للخبراء الذي نظمته أستراليا واليابان بشأن تعاريف معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١١"؛

(ج) الوثيقة CD/1908، المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى نائب الأمين العام للمؤتمر يحيل فيها نص بيان برلين المتعلق بتزع الأسلحة النووية ومنع انتشارها الصادر في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ عن وزراء خارجية أستراليا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وبولندا وتركيا وشيلي وكندا والمكسيك وهولندا واليابان"؛

(د) الوثيقة CD/1909، المؤرخة ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١، والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل تقرير الرئيس عن الحدث الجاني للخبراء الذي نظمته أستراليا واليابان بشأن التحقق في إطار معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١"؛

(هـ) الوثيقة CD/1910، المؤرخة ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، والمعنونة "ورقة عمل إسبانيا وألمانيا وبلغاريا وتركيا ورومانيا والسويد والمكسيك وهولندا. معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية"؛

(و) الوثيقة CD/1914، المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من القائم بأعمال فرنسا لدى مؤتمر نزع السلاح، يحيل بها نص البيان الصحفي المشترك المعتمد في المؤتمر الأول للأعضاء الدائمين الخمسة بشأن متابعة المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المعقود في باريس في ٣٠ حزيران/يونيه و ١ تموز/يوليه ٢٠١١"؛

(ز) الوثيقة CD/1915، المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠١١، والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من البعثة الدائمة لكوبا، يحال بها نص بيان الجمعية الوطنية للسلطة الشعبية لجمهورية كوبا المتعلق بالسلام ونزع السلاح النووي والصادر في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١ في هافانا"؛

(ح) الوثيقة CD/1916 و Corr.1 المؤرختان ١٥ آب/أغسطس ٢٠١١ و ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ على التوالي بعنوان "رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم للأرجنتين والممثل الدائم للبرازيل لدى مؤتمر نزع السلاح تحيل المقال المشترك الذي وضعه وزيراً خارجية هذين البلدين فيما يتعلق بالذكرى السنوية العشرين للاتفاق المبرم بين الأرجنتين والبرازيل لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية" والذي أنشئت بموجبه الوكالة البرازيلية الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية؛

(ط) الوثيقة CD/1917 المؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لليابان لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بها تقرير السيد آكيو سودا، سفير اليابان إلى مؤتمر نزع السلاح والرئيس المشرف على الحدث الجانبي الذي نظمه خبراء من اليابان وأستراليا بشأن التحقق في إطار معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية" والتأم في قصر الأمم في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠١١"؛

(ي) الوثيقة CD/1919 المؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل التقرير المعنون "الأحداث الجانبية التي جمعت بين خبراء من أستراليا ومن اليابان في عام ٢٠١١ والتي تُعنى بمعاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية": التقرير النهائي الذي أعده الرئيسان، السيد بيتر وولكوت، سفير أستراليا، والسيد آكيو سودا، سفير اليابان"؛

(ك) الوثيقة CD/1921 المؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة "رسالة مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر وموجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يجيل بها بياناً صحفياً أصدرته وزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية ويتعلق بمشاورات مجموعة الدول الخمس الدائمة العضوية التي جرت في جنيف يوم ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ حول معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية"؛

(ل) الوثيقة CD/1923 المؤرخة ١٣ آب/أغسطس ٢٠١١ والمعنونة "نيجيريا باسم الدول الأعضاء في مجموعة ال ٢١. ورقة عمل نزع السلاح النووي".

٣٤ - ووفقاً للجدول الزمني للجلسات الذي اقترحه رئيس المؤتمر CD/PV.1198، عُقدت جلستان عامتان بشأن البند ١ من جدول الأعمال، وهو البند المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" والبند ٢ المعنون "منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة" في ١ و ٣ شباط/فبراير ٢٠١١ (CD/PV.1201 و CD/PV.1202). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.564، عقدت جلستان عامتان بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال في ٢٤ شباط/فبراير و ٣ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1208 و CD/PV.1213). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال خلال جلسات عامة غير رسمية عقدت في ٢٩ آذار/مارس، و ١٧ و ١٨ أيار/مايو ٢٠١١ برئاسة سفيرة سري لانكا كشيوكا سينيفيراتني وسفير إيطاليا جيوفاني مانفريدي.

باء - منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة

٣٥ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣٦ - وقُدِّمت إلى المؤتمر الوثائق التالية المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال:

(أ) الوثيقة CD/1904، المؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ١ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لباكستان إلى رئيس مؤتمر نزع السلاح يجيل بها نص البيان الصحفي الصادر عن هيئة القيادة الوطنية الباكستانية بتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠"؛

(ب) الوثيقة CD/1906، المؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠١١، والمعنونة "مذكرة شفوية مؤرخة ٩ آذار/مارس ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل تقرير الرئيس عن الحدث الجاني للخبراء الذي نظمته

أستراليا واليابان بشأن تعريف معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١١؛“

(ج) الوثيقة CD/1908، المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١١، والمعنونة ”رسالة مؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى نائب الأمين العام للمؤتمر يحيل فيها نص بيان برلين المتعلق بتزع الأسلحة النووية ومنع انتشارها الصادر في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ عن وزراء خارجية أستراليا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وبولندا وتركيا وشيلي وكندا والمكسيك وهولندا واليابان“؛

(د) الوثيقة CD/1909 المؤرخة ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١، والمعنونة ”مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل تقرير الرئيس عن الحدث الجانبي للخبراء الذي نظّمته أستراليا واليابان بشأن التحقق في إطار معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١“؛

(هـ) الوثيقة CD/1910، المؤرخة ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، والمعنونة ”ورقة عمل. إسبانيا وألمانيا وبلغاريا وتركيا ورومانيا والسويد والمكسيك وهولندا. معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية“؛

(و) الوثيقة CD/1914، المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠١١، والمعنونة ”رسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من القائم بأعمال فرنسا لدى مؤتمر نزع السلاح، يحيل بها نص البيان الصحفي المشترك المعتمد في المؤتمر الأول للأعضاء الدائمين الخمسة بشأن متابعة المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المعقود في باريس في ٣٠ حزيران/يونيه و ١ تموز/يوليه ٢٠١١“؛

(ز) الوثيقة CD/1915، المؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠١١، والمعنونة ”مذكرة شفوية مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من البعثة الدائمة لكوبا، يحال بها نص بيان الجمعية الوطنية للسلطة الشعبية لجمهورية كوبا المتعلق بالسلام ونزع السلاح النووي والصادر في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١ في هافانا“؛

(ح) الوثيقة CD/1916 و Corr.1 المؤرختان ١٥ آب/أغسطس ٢٠١١ و ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ على التوالي بعنوان ”رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم للأرجنتين والممثل الدائم للبرازيل لدى مؤتمر نزع السلاح تحيل المقال المشترك الذي وضعه وزيراً خارجية هذين البلدين فيما يتعلق بالذكرى

السنوية العشرين للاتفاق المبرم بين الأرجنتين والبرازيل لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية“ والذي أنشئت بموجبه الوكالة البرازيلية الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية؛

(ط) الوثيقة CD/1917 المؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة ”مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لليابان لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بها تقرير السيد آكيو سودا، سفير اليابان إلى مؤتمر نزع السلاح و الرئيس المشرف على الحدث الجانبي الذي نظّمه خبراء من اليابان وأستراليا بشأن التحقق في إطار معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية“ و التأم في قصر الأمم في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠١١“؛

(ي) الوثيقة CD/1919 المؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة ”مذكرة شفوية مؤرخة ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة من البعثة الدائمة لأستراليا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر، تحيل التقرير المعنون ’الأحداث الجانبية التي جمعت بين خبراء من أستراليا ومن اليابان في عام ٢٠١١ والتي تُعنى بمعاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية‘: التقرير النهائي الذي أعده الرئيسان، السيد بيتر وولكوت، سفير أستراليا، والسيد آكيو سودا، سفير اليابان“؛

(ك) الوثيقة CD/1921 المؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة ”رسالة مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر وموجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح يحيل بها بياناً صحفياً أصدرته وزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية ويتعلق بمشاورات مجموعة الدول الخمس الدائمة العضوية التي جرت في جنيف يوم ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ حول معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية“؛

(ل) الوثيقة CD/1923 المؤرخة ١٣ آب/أغسطس ٢٠١١ والمعنونة ”نيجيريا باسم الدول الأعضاء في مجموعة ال ٢١. ورقة عمل نزع السلاح النووي“.

٣٧ - ووفقاً للجدول الزمني للجلسات الذي اقترحه رئيس المؤتمر CD/PV.1198، عُقدت جلستان عامتان بشأن البند ١ من جدول الأعمال، وهو البند المعنون ”وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي“ والبند ٢ المعنون ”منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة“ في ١ و ٣ شباط/فبراير ٢٠١١ (CD/PV.1201 و CD/PV.1202). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.564، عقدت جلستان عامتان بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال في ٢٤ شباط/فبراير و ٣ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1208 و CD/PV.1213). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال خلال جلسات عامة

غير رسمية عقدت في ٢٩ آذار/مارس، و ١٧ و ١٨ أيار/مايو ٢٠١١ برئاسة سفيرة سري لانكا كشيونوكا سينيغراتني وسفير إيطاليا جيوفاني مانفريدي.

جيم - منع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي

٣٨ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣٩ - وقُدِّمت إلى المؤتمر الوثائق التالية المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال:

(أ) الوثيقة CD/1912، المؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، والمعنونة "رسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة من الممثل الدائم لكندا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر يحيل بها التقرير الموجز المتعلق بالمؤتمر السنوي العاشر لأمن الفضاء المعنون أمن الفضاء لعام ٢٠١١: التقدم نحو المستقبل انطلاقاً من الماضي، وهو المؤتمر الذي نظمه معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في نيسان/أبريل ٢٠١١"؛

(ب) الوثيقة CD/1925 المؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والمعنونة "نيجيريا باسم الدول الأعضاء في مجموعة ال ٢١، ورقة عمل، منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي".

٤٠ - ووفقاً للجدول الزمني للجلسات الذي اقترحه رئيس المؤتمر (CD/PV.1198)، عقدت جلسة عامة بشأن البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي" في ٨ شباط/فبراير (CD/PV.1203). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.564، عُقدت جلسة عامة واحدة بشأن البند ٣ في ٨ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1214). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البند ٣ من جدول الأعمال في جلسة عامة غير رسمية عقدت في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ برئاسة سفير البرازيل لويس فيليبي دي ماسيدو سواريس.

دال - اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها

٤١ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٤٢ - قدمت في إطار هذا البند من جدول الأعمال الوثيقة التالية: CD/1924 المؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ المعنونة "نيجيريا باسم الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٢١، ورقة عمل، ضمانات الأمن السلبية".

٤٣ - ووفقاً للجدول الزمني الذي اقترحه رئيس المؤتمر CD/PV.1198، عقدت جلسة عامة بشأن البند ٤ من جدول الأعمال، وهو البند المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها" في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١ (CD/PV.1204). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/PV.564، عقدت جلسة عامة بشأن البند ٤ من جدول الأعمال في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1215). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البند ٤ من جدول الأعمال في جلسة غير رسمية عقدت في ١٩ أيار/مايو ٢٠١١ برئاسة سفير السنغال فودي سيك.

هاء - الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية

٤٤ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة موافقها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٤٥ - ووفقاً للجدول الزمني للجلسات الذي اقترحه رئيس المؤتمر، تم النظر في البند ٥ من جدول الأعمال المعنون "الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ الأسلحة الإشعاعية"؛ في جلسة عامة معقودة في ١٧ شباط/فبراير (CD/PV.1206). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.564 تم النظر في البند ٥ من جدول الأعمال في جلسة عامة معقودة في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1216). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البند ٥ من جدول الأعمال في جلسة عامة غير رسمية عقدت في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١ برئاسة سفير بيلاروس ميخائيل خفوستوف.

واو - البرنامج الشامل لترع السلاح

٤٦ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، موافقها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٤٧ - ووفقاً للجدول الزمني الذي اقترحه رئيس المؤتمر (CD/PV.1198) تم النظر في البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "البرنامج الشامل لتزع السلاح" في جلسة عامة عقدت في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١ (CD/PV.1206). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.565، تم النظر في البند ٦ من جدول الأعمال في جلسة عامة عقدت في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1216). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البند ٦ من جدول الأعمال في جلسة عامة غير رسمية عقدت في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١ تحت رئاسة سفير بيلاروس ميخائيل خفوستوف.

زاي - الشفافية في مسألة التسلح

٤٨ - أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل، أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف حسب الأصول في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٤٩ - ووفقاً للجدول الزمني الذي اقترحه رئيس المؤتمر (CD/PV.1198) تم النظر في البند ٧ من جدول الأعمال المعنون "الشفافية في مسألة التسلح" في جلسة عامة عقدت في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١ (CD/PV.1206). ووفقاً للجدول الزمني الإرشادي CD/WP.565، تم النظر في البند ٧ من جدول الأعمال في جلسة عامة عقدت في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ (CD/PV.1216). ووفقاً للوثيقة CD/1907، تم النظر في البند ٧ من جدول الأعمال في جلسة عامة غير رسمية عقدت في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١ تحت رئاسة سفير بيلاروس ميخائيل خفوستوف.

حاء - النظر في المجالات الأخرى المرتبطة بوقف سباق التسلح ونزع السلاح وغير ذلك من التدابير ذات الصلة

٥٠ - لم تقدم أي وثائق بشأن هذا الموضوع إلى المؤتمر في دورة عام ٢٠١١.

طاء - بحث واعتماد التقرير السنوي للمؤتمر وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

٥١ - مع تزايد أهمية نزع السلاح المتعدد الأطراف، واستناداً إلى الجهود المركزة المبذولة في مؤتمر نزع السلاح لوضع برنامج عمل لدورة عام ٢٠١١، وبغية بدء العمل الموضوعي في وقت مبكر في دورة عام ٢٠١٢، طلب المؤتمر من الرئيس الحالي والرئيس القادم أن يعقدا مشاورات في فترة ما بين الدورتين وأن يقدموا، إن أمكن، توصيات تراعي جميع المقترحات ذات الصلة، السابقة منها والحالية والمقبلة، بما فيها المقترحات المقدمة كوثائق لمؤتمر نزع

السلاح والآراء المعرب عنها والمناقشات التي جرت، وأن يسعيا إلى إطلاع أعضاء المؤتمر على مشاورتهما، بحسب الاقتضاء.

٥٢ - وقرر المؤتمر أن تكون مواعيد عقد دورته لعام ٢٠١٢ كما يلي:

الجزء الأول: ٢٣ كانون الثاني/يناير - ٣٠ آذار/مارس

الجزء الثاني: ١٤ أيار/مايو - ٢٩ حزيران/يونيه

الجزء الثالث: ٣٠ تموز/يوليه - ١٤ أيلول/سبتمبر

٥٣ - ويحيل الرئيس باسم مؤتمر نزع السلاح التقرير السنوي بالصيغة التي اعتمدها المؤتمر في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السادسة والستين.

رودولفو ريبس رودريغيس

كوبا

رئيس المؤتمر

